

مرسوم سلطانی

رقم ٩٨/٦٠

برد الحنسية العمانية

نَحْنُ قَابِوْسُ بْنُ سَعْدٍ سُلْطَانُ عُمَانَ

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو أت

مسادة (١) : ترد الجنسية العمانية إلى حسين جواد محمد علي عبد الرسول ، ويرخص له في الجم بيتها وبين الجنسية الكويتية .

ماده (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ١٨/٥/١٩٩٨ م .
قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٣ من جمادى الأولى سنة ١٤١٩
الموافق : ١٤ من سبتمبر سنة ١٩٩٨ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٢١)
الصادرة في ١٥/٩/١٩٩٨م